

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩٠٦ لسنة ١٩٦٥

تعيين أخصائي أبحاث ثالث بشركة تجارة
الصناعات الكيماوية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعل قرار الجمهوري رقم ٣٥٤٦ لسنة ١٩٦٢ بإصدار لائحة نظام
العاملين بالشركات التابعة للؤسسات العامة ؛

قرر :

مادة ١ - يعين السيد الكيميائي حتى فرج مصطفى بشركة تجارة
الصناعات الكيماوية في وظيفة أخصائي أبحاث ثالث بالفترة السادسة
بأول سبب لها اعتبارا من تاريخ تسلمه العمل بالشركة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر براسة الجمهورية في ٢٨ صفرة ١٣٨٥ (٢٨ يوليه سنة ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩٠٨ لسنة ١٩٦٥

تعيين مندوب دعائية أول بشركة التليل للأدوية والصناعات الكيماوية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعل قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٤٦ لسنة ١٩٦٢ بإصدار لائحة نظام
العاملين بالشركات التابعة للؤسسات العامة ؛

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩٠١ لسنة ١٩٦٥

باعتبار السيد/ حنفى لبيب حسين وكيل وزارة الاقتصاد
المساعد متديبا للعمل رئيسا مجلس إدارة المؤسسة العامة
لتجارة القطن ومديرا عاما

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعل القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ ؛

وعل القانون رقم ١١٠ لسنة ١٩٦١ في شأن انتقال ملكية منشآت
تجارة القطن إلى الدولة ؛

وعل القانون رقم ١٢٥ لسنة ١٩٦١ بقصر تعيين أي شخص على وظيفة
واحدة ؛

وعل قرار رئيس الجمهورية رقم ١١٥٥ لسنة ١٩٦١ بتشكيل مجلس
إدارة المؤسسة العامة لتجارة القطن ؛

قرر :

مادة ١ - يعتبر السيد / حنفى لبيب حسين ، وكيل وزارة الاقتصاد
المساعد متديبا للعمل رئيسا مجلس إدارة المؤسسة العامة لتجارة القطن
ومديرا عاما اعتبارا من ١٩ أغسطس سنة ١٩٦٤ حتى ١٦ أبريل سنة ١٩٦٥

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر براسة الجمهورية في ٢٨ صفرة ١٣٨٥ (٢٨ يوليه سنة ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر